دور المجتمع المدني في ترقية الديمقراطية وحقوق الإنسان
« قراءة في المفاهيم »

بقلم
أ / مكي دراجي
معهد العلوم القانونية والإدارية
المركز الجامعي بالوادي . الجزائر

ملخص :

يعالج هذا الموضوع مفهوم المجتمع المدني والدور الذي يلعبه في ظل المتغيرات السياسية الاجتماعية والاقتصادية التي تمر بها المجتمعات . زيادة عن هذا يركز على المفاهيم ذات العلاقة بالمجتمع المدني ، كحقوق الإنسان والديمقراطية ، حيث يفسر كيف يخدم المجتمع المدني ، قضية الحفاظ على حقوق الإنسان ، وكذا تكريس الديمقراطية التي لا تزال مطمح الكثير من الشعوب .

Résumé :

Ce projet consiste la notion de la société de la société civile et le rôle qu il joue sous les transformations politique , sociales et économique que traversent les sociétés .

Ce thème aborde aussi les notions en rapport avec la société civile tel que les droit de l'homme et la démocrate droit il explique comment la société civile peut servir a la sauvegarde des droit de l'homme ainsi que la concrétisation de la démocratie qui reste toujours l ambition de la majorité des peuples .

تمهيد :

أصبح المجتمع المدني أحد مظاهر الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية في أغلب بلدان العالم، وكان ظهوره على مسرح الأحداث مظهرًا للتحولات التي مست أغلب المجالات أواخر القرن العشرين؛ فعدّ ظاهرة تستحق الدراسة، وانبرت عدة أقلام لبحث موضوعه وتحديد مفهومه ومعناه، خاصة وأنه يقترن بالحفاظ على حقوق الإنسان وتجسيد الديمقراطية بمختلف المعاني .

فحقوق الإنسان أساسها النضال المرير للبشرية لتحقيق العدل والعيش في ظل أنظمة تعبر بالفعل عن رغبة وإرادة المجتمعات، فصارت متنفسًا للشعوب المضطهدة ووسيلة للتحرر من ربق الاستبداد والاستعمار .

وكان عماد الشعوب في تحركها في طريق التحرر هو الإنسان ومن ورائه المجتمع، ولهذا أصبحت ظاهرة تحرك المجتمع للدفاع عن حقوقه سمة الأنظمة الديمقراطية التي تمنح للمواطن الحق في التعبير والرأي وإنشاء المنظمات والمجتمعات، والتجمع والمبادرة، تجسيدًا لمبدأ الشعب صاحب السلطة والسيادة .

انطلاقًا من هذا سنحاول في هذا المقال دراسة العلاقة بين وجود المجتمع المدني والديمقراطية وحقوق الإنسان من خلال الأسئلة الآتية :

هل يعتبر النظام الديمقراطي حقلاً خصبًا لظهور المجتمع المدني بكامل مواصفاته؟ وهل يمكن تشكيل مجتمع مدني في غياب الديمقراطية وحقوق الإنسان؟ وما مدى تأثير وجود المجتمع المدني في الحفاظ على الديمقراطية وحقوق الإنسان ؟.

ولتحليل هذه الأسئلة والإجابة عليها يتحتم علينا التوضيح بصورة موجزة للمفاهيم الثلاثة التي تضمنها العنوان وهي :

المجتمع المدني ـ الديمقراطية ـ حقوق الإنسان، لأن كلا منها يعد جزئية متضمنة في الموضوع محل البحث.

1. مفهوم المجتمع المدني :

المجتمع المدني هو الحس المدني المشترك بين جميع أفراد الشعب مع ضرورة الإتحاد والعمل والإيمان بحب الوطن والاستعداد للتضحية من أجله وخدمته بتفان، لأنه في ذلك كما أكده آدم سميث خدمة أكيدة للمصلحة الفردية وإشباع حاجاتها الأنانية في إطار الشرعية والقانون ... وذلك هو قوى التحضر والمدنية الراقية ...والمجتمع المدني في شموليته ثرائه هو الأسرة والمدرسة والجمعيات المهنية والثقافية والرياضية والخيرية والتنظيمات النقابية والرابطات والوكالات الفرق وكل الهياكل التي تزين حياة أهل الحضر وتسهل عليهم أمور التعايش والجوار[1]

ويعرفه د. سعيد سالم الجويلي : « بأنه أحد أشكال تنظيم المجتمعات مما يحقق التعاون بين الأفراد والجماعات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بهدف حماية حقوق ومصالح الفئات المتنوعة، والتوفيق بينها بما يتضمن أعلى درجة من المساواة فيما بينها، وهو يعتمد في ذلك على وسائل مستقلة بعيدة عن تدخل الحكومة وسيطرتها على أساس الاحترام المتبادل والموازنة بين المصالح الخاصة والمصلحة العامة للمجتمع ككل»[2].

أما د. أحمد عيساوي فيرى فيه بأنه مجموعة من المنظمات والمؤسسات التي تقع خارج الدولة وهي منفصلة عنها فهي التي تهيئ للأفراد مساحة ملائمة لممارسة نشاطاتها فتسارع لتفعيل التغيرات التي تحدث داخل المجتمع . ولها دور إيجابي في تعجيل وتيرة التقدم الاجتماعي والثقافي والسياسي... بواسطة دور أعضاء المجتمع الفاعل وتنظيمه في إطار المنظمات والمؤسسات الطوعية المستقلة عن طريق رفع المستوى الثقافي والتحرك السليم لتحقيق الأهداف والغايات[3].

كما يُعَرَّف المجتمع المدني بأنه فضاء يجمع القطاع غير الحكومي لغاية غير مكسبة ويتشكل من منظمات متنوعة وجمعيات ومجموعات مصالح ومواطنين يسعون من خلال نشاطاتهم لحل مشاكل المجتمع[4].

ويقدم محمد مصلح تعريفًا محددًا المجتمع المدني إذْ يرى فيه بأنه خليط من المؤسسات التي تشمل الاتحادات والنوادي والجمعيات الخيرية والمنظمات الدينية وغير ذلك من المجموعات التي تتفاعل وتتواصل فيما بينها بروح المدنية والتسامح بحيث يكون التفاعل غير ناجم فقط عن مصلحتها الذاتية وإنما عن الصالح العام أيضًا[5].

أما د. عبد الله أبو هيف فيرى أن «... المجتمع المدني هو المؤسسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تعمل في ميادينها المختلفة في استقلال عن سلطة الدولة لتحقيق أغراض ثقافية كما في اتحادات الكتاب والمثقفين والجمعيات الثقافية التي تهدف إلى نشر الوعي الثقافي، وفقًا لاتجاهات أعضاء كل جماعة ومنها أغراض اجتماعية للإسهام في العمل الاجتماعي لتحقيق التنمية»[6].

من خلال هذه النماذج من التعريفات يمكننا أن نحدِّد عددًا من المواصفات التي تميِّز المجتمع المدني عن غيره من التشكيلات، فهو بنية متجانسة ومتعددة النشاط يمكن أن تكون سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية وحتى ثقافية وقانونية أو غير هذه المجالات، كما يتحتم فيها الطوعية والاستقلال أي أنّها غير حكومية، بعيدة عن السلطة، لأن ارتباطها بهذا ينفي عنها صفة الحرية والاستقلال في اتخاذ القرارات إزاء القضايا والمستجدات التي تحدث داخل الدولة كإطار إقليمي وداخل المجتمع كإطار بشري .

ونستنتج أيضًا أن المجتمع المدني ديناميكي وحيوي، لأنه بهذا قد يمارس حتى عملية الرقابة عن الآخرين، ولعلّ الأمثلة البارزة التي لاحظناها في أوكرانيا وفنزويلا وأخيرًا فرنسا تظهر هذه الصفة التي تضفي على نشاط المجتمع المدني صبغة الاستمرار.

2. مفهوم الديمقراطية :

وسوف نقتصر على عرض مجموعة من التعريفات للديمقراطية، دون الخوض في المدارس ونظرتها لهذا المصطلح .

يرى د. محمد الرميحي بأن التجارب الديمقراطية في مختلف البلدان تؤكد يوما بعد يوم أنه لا يمكن استيراد النماذج الديمقراطية بل أن الممارسة الديمقراطية تعكس تراث شعب معين والعلاقات السائدة بين مختلف فئاته .[7]

أما د. محمد المجذوب فيري أن الديمقراطية في أبسط معانيها السائدة اليوم تتلخص في أمرين : تركيز السلطة بيد الشعب ، وضمان حقوق الأفراد وحرياتهم ، وبعبارة أوضح أن الديمقراطية لم تعد ذات مضمون سياسي فقط بل أصبحت كذلك ذات مضمون اقتصادي واجتماعي [8] .

ويضيف الكاتب نفسه ليقول بأن الديمقراطية نظام أو نهج أو مذهب توصلت إليه الإنسانية بعد قرون من العذاب والحرية والضياع ، بعد نضال شاق ومرير ضد الاستبداد والاستعباد [9].

أما د. برهان غليون فيعتقد بأن الديمقراطية معركة تتطلب التغير الجذري في مفاهيمنا السياسية والاجتماعية والتاريخية، بقدر ما تتطلب تعبئة واسعة وعميقة واستقرارا قومياً واقتصادياً واجتماعياً مازلنا بعيدين عنهم جميعا حتى الآن، وهي معركة بالكاد قد فتحت، ولكن رغم صعوبتها والتحديات التي تطرحها معركة ضرورية وتستحق النضال لأن البديل الوحيد عنها الاستسلام للعنف والتسليم للاستبداد، وإن كان شرط انتصارنا النهائي فيها التقدم في معركة الاستقلال والعدالة الاجتماعية والتنمية فإنها المدخل الذي لا غنى عنه لتحقيق هذا التقدم . لأنها الفائدة الضرورية لتكوين قيادة سياسية مرتبطة بالشعب كله لا بفئته الجزئية، وملتزمة بأهدافه الكبرى لا بمصالح أترابه.[10]

ويرى د. محمد عابد الجابري بأن الديمقراطية هي ذلك النوع من العلاقة بين الحاكمين والمحكومين، بين الدولة والشعب القائم اليوم في أوربا الغربية وأمريكا الشمالية، العلاقة المبنية على تداول السلطة السياسية على أساس الأغلبية الانتخابية التي يقررها التعبير الديمقراطي الحر من خلال التنافس الحزبي في إطار احترام حقوق المواطن، السياسية منها بالخصوص [11].

لقد صارت الديمقراطية شكلاً من أشكال نظام الحكم ، إنه الشكل المتعارض مع الحكم الاستبدادي (الأولغارشي) حيث يتحكم شخص واحد، أو قلة محددة، بنظام الحكم دون أن يفتح باب التغيير أو تداول السلطة إلا بالعنف والقسر.

ومع تعاقب التجارب السياسية والقانونية في حكم الدول، ومع بروز دور الدين في تنظيم شؤون المجتمع والعامة من الناس صارت الديمقراطية قيم، أو معايير إنسانية حضارية هي بمثابة دليل عام على سيادتها وسعي الجمهور إلى بلوغها ، فقيم الحرية والمساواة وحقوق الإنسان صارت من قيم الديمقراطية على اختلاف مضامينها وتفسيراتها ـ أكثر من ذلك ـ باتت الديمقراطية فلسفة ، و نمط عيش ومعتقد، وتكاد تحدد شكل الحكومة في الدولة، كما لمح (جورج بيردو) في كتابه عن الديمقراطية. أي أن الديمقراطية صارت عاملا أساسيا من عوامل تحديد العلاقات بين الحاكم والمحكوم بين السلطة والشعب.[12]

إذا كانت التعريفات السابقة تركِّز على كل ما هو إيجابي في الديمقراطية دون الحديث عن سلبياتها أو بالأحرى عن نسبية نجاح هذا المفهوم، فإن الكاتب هاري شات في كتابه « الديمقراطية الجديدة بدائل لنظام عالمي ينهار» يرى بأن فكرة الديمقراطية الشعبية القائمة على حق الانتخاب للجميع جديدة نسبيًا من منظور تاريخ البشرية، ولا تزال التجربة الجماعية لمختلف الأنظمة والقواعد الانتخابية أقصر من أن تضمن للعملية الديمقراطية أن تعكس بأمانة الممكنة أماني الناس. وأقل جوانب هذه التجربة إدهاشا أن معظم المجموعات النافذة في المجتمع تميل بشكل متأصل إلى محاولة التلاعب بهذه العملية بالوسائل القانونية أو بغيرها؛ لتضمن حظوظًا قصوى بنتائج مواتية لمصالحها . ولكن منفذي هذه التدخلات يسعون إلى إخفاء نواياهم وراء حائط دخاني من التملق الأنيق للمثال الديمقراطي وقدسية الإرادة الشعبية.[13]

وبرغم موضوعية الطرح الذي تقدم به هاري شاري إلا أننا نقر بأنه لا بديل الآن عن الديمقراطية بل تبدو أنها ضرورة وحتمية، لأنها وحدها القادرة على مأسسة وقولبة عملية التحول الكبرى تلك . وإن التعبير الديمقراطي الحر والاعتراف بالاختلاف والتغاير إضافة إلى تداول السلطة، هي الشروط الضرورية التي تضمن ـ أو على الأقل تساعد على ـ تصريف الحركة والصراع داخل عملية التحول تلك تصريفاً سليما، وبالتالي تفسح المجال لقيام مؤسسات المجتمع المدني من أحزاب وجمعيات ونقابات ومجالس منتخبة، وهي المؤسسات التي تؤطر الصراع والحركة والتحول داخل المجتمع في اتجاه التقدم التاريخي . ونحن عندما نؤكد هنا على الديمقراطية كضرورة تاريخية فلأننا لا نرى بديلا عنها في ظل عملية التحول الكبرى سوى الإحباط والفوضى المؤدية إلى الحرب الأهلية، والتي لا تفرز بديلا، ولا ينتصر فيها طرف على طرف انتصاراً تاريخياً يقفز بالمجتمع خطوات إلى الأمام، بل بالعكس، فالحروب الأهلية تنتهي دوما إلى نتيجة واحدة هي هزيمة جميع الأطراف، وليس غير الديمقراطية بديلاً تاريخياً بمثل هذه الهزيمة [14].

بعد أن تطرقنا لمفهوم المجتمع المدني والديمقراطية والعلاقة بينهما ولو بصورة جزئية ماذا الآن عن مفهوم حقوق الإنسان ؟ وعلاقتها بكل من المفهومين السابقين ؟.

3 ـ مفهوم حقوق الإنسان :

تنازعت حول هذا المفهوم العديد من المدارس الفكرية المختلفة، وخشية الإطالة سوف نقتصر على مدرستين فقط في تعريف حقوق الإنسان ؛ الأولى تنسب حقوق الإنسان لفكرة الحريات العامة، والثانية ترى أن هذه الحقوق لها استقلالها الخاص ولا تختلط بالحريات ، وتركز هذه المدرسة هنا على فكرة الحق أوسع من الحرية [15].

من خلال هذا الصراع بين المدرستين يخلص د. سليماني بن عبد الرحمن الحقيل إلى القول بأن حقوق الإنسان يتعين الاعتراف بها للفرد بمجرد كونه إنسانًا، وهي تختلف عن الحقوق الوضعية في دعم اشتراك توافر الحماية القانونية حتى يمكن المطالبة بها[16].

وبالنسبة لـ د. عبد الرحمن أبو زيد فيعبر عنها بأنها مجموعة الحقوق المادية والمعنوية التي يجب أن يتمتع بها الإنسان بحكم كونه إنسانًا، وهذه الحقوق لصيقة بطبيعته يتفرد بها دون غيره من المخلوقات، وهي حقوق تتطور وتتسع باتساع مداركه وثقافته، وحرمان أي إنسان منها يعد ظلمًا له وانتهاكا لإنسانيته[17].

أما الطاهر بن خرف الله فيعرفها بأنها دراسة حقوق شخص معترف بها له على المستوى الوطني والدولي والتي تكمن في بعض الحالات الحضارية، تزاوج من جهة تأكيد حرمة الشخص وحمايتها، ومن جهة أخرى الحفاظ على النظام العام[18].

وللأستاذ رينيه كسان وجهة نظر أخرى فيرى بأنها فرع خاص من فروع العلوم الاجتماعية، يختص بدراسة العلاقات بين الناس استنادًا إلى كرامة الإنسان بتحديد الحقوق والرخص الضرورية لازدهار كل كائن إنساني[19].

ويذهب الأستاذ كارل فازاك بأنها علم يتعلق بالشخص، ولاسيما الإنسان العامل، الذي يعيش في ظل دولة ويحي بأن يستفيد من حماية القانون عند اتهامه

بجريمة، أو عندما يكون ضحية لانتهاك عن طريق تدخل القاضي الوطني والمنظمات الدولية . كما ينبغي أن تكون حقوقه ـ أي الإنسان ـ ولاسيما الحق في المساواة متناسقة مع مقتضيات النظام العام[20]

وبالنسبة لوجهة النظر الشرعية فيري في ذلك عمر صدوق بأن حقوق الإنسان في المفهوم الإسلامي ليست منحة لأي شخص مهما تكن مكانته حاكمًا أو مشرعًا أو منفذاً ... وإنما هي حقوق واجبة وملزمة بحكم مصدرها الإلهي، ومن ثم فهي حقوق لا تقبل الحذف أو النسخ أو التعديل أو التعطيل أو التنازل [21].

قد يطول الحديث عن حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية لأنها وجدت معه منذ أربعة عشر قرناً أي قبل ما تشير لها القوانين الوضعية التي توجت بها سنة 1948 مع بروز الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، وقد لا يتسع المقال للخوض في دراسة مقارنة لحقوق الإنسان بين الشريعة والقانون .

لهذا وكخلاصة لكل التعاريف السابقة فإننا نتفق مع التعريف الذي قدمه د. أحمد الرشيدي ويقول فيه : بأنها مجموعة الاحتياجات أو المطالب التي يلزم توفرها بالنسبة إلى عموم الأشخاص وفي أي مجتمع دون أي تمييز بينهم في هذا الخصوص سواء لاعتبارات الجنس ، أو النوع ، أو اللون ، أو العقيدة السياسية، أو الأصل الوطني، أو لأي اعتبار أخر ... كما توصف حقوق الإنسان كذلك، بأصالتها أو بعدم إمكان التنازل عنها، وإنجاز للسلطة في المجتمع ووضع ضوابط تنظيمية لها ولاشك في أن حقوق الإنسان ... تمثل مساحة وسطًا أو موضوعًا مشتركًا بين أكثر من فرع من فروع العلوم الاجتماعية وبخاصة العلوم القانونية والعلوم السياسية ناهيك بالطبع عن طائفة العلوم التي اصطلح بعض الباحثين المسلمين على تسميتها بالعلوم الشرعية[22].

بعد أن تناولنا المصطلحات الثلاث السابقة الذكر ماذا إذن عن دور المجتمع المدني في ترقية الديمقراطية وحقوق الإنسان؟!

4 ـ علاقة المجتمع المدني بالديمقراطية وحقوق الإنسان :

إن الاهتمام الدولي بحقوق الإنسان والديمقراطية أصبح دعما لوعي المواطن بمواطنيته التي تتيح له حرية التعبير والمبادرة وتمنحه حق المساهمة في تقرير مصيره باعتباره صاحب السلطة الحقيقية ومصدرها.

وهذا الوعي يجعل من الفرد فاعلاً وهامًا في المجتمع بانخراطه في المجتمع المدني الذي يشكل مجال حرًا للتعبير والمبادرة والمساهمة في التغيير، وذلك من خلال مختلف المؤسسات المدنية المتمثلة في الجمعيات والنوادي، النقابات، اتحاديات، أحزاب ... الخ[23].

ولا يشكل المجتمع المدني إضعافًا للدولة ولكنه في حاجة ماسة لقوة الدولة. ولذلك فالدولة المعاصرة إذا لم يكن بجانبها مجتمع مدني فإنها سوف توجده بوسائلها وطرائقها المباشرة وغير المباشرة . وعلى هذا الأساس فالدولة أيضًا تحتاج للمجتمع المدني، ليس كمجال لممارسة سلطاتها فحسب، ولكن كآلية ضرورية لبقاء هذه السلطة . ويمكن القول بأن المجتمع المدني هو تعبير عن منظومة سياسية واجتماعية أصبحت تتضاعف تعقيداتها بحكم التعددية الكامنة فيها، وبحكم التعبيرات التي تتقمص مضمون الخطاب حول المجتمع المدني، فهو تارة مجتمع الاقتصاد والتجارة والمقاولين ورأس المال، وتارة مجتمع نسائي يدافع عن المرأة ، وتارة أخرى هو مجتمع حقوق الإنسان المدافع عن أوضاع الاعتقال بكل أشكاله وعن حرية التعبير، كما أنه تارة مجتمع سياسي يطرح قضايا تسيير المجتمع والمشاركة والانتخاب ... [24]

يضاف إلى ذلك ، ومن خلال عملية المقاربة بين اصطلاحات المجتمع المدني ، وحقوق الإنسان والديمقراطية نجد أنه صار من الضروري أن تتواجد في الدولة أيا كانت روافد للطبقة السياسية، تلعب دورا هاما اجتماعيا، ثقافيا، رياضيا، علميا، وحتى اقتصاديا ، تشكل صمام أمان لتبني انشغالات العديد من فئات المجتمع من جهة، وتكون همزة وصل بين السلطة والطبقة السياسية، وتلك الشرائح التي تمثلها من جهة ثانية .

كما أنها قد تكون نقابات تدافع عن حقوقها ، ليس هذا فحسب بل تهيكل تلك الفئات لتقوم بواجبها في مختلف الظروف وبذلك تصبح دعامة أساسية في تكريس الفعل الديمقراطي، وتزداد أهمية المجتمع المدني ومشاركته في ظل تبني الديمقراطية التوافقية التي تضم الجميع بصيغ متفق عليها . يكون أساسها الإنسان/ الموطن، أو الموطن/ الإنسان في مجتمعه المدني ـ كما أكد العلامة ابن خلدون ـ ولأنه كذلك(المجتمع المدني) فهو جدير بأن يدافع من خلال تنظيماته المؤسساتية الشرعية ـ والدولة جزء لا يتجزأ منها ـ عن حقوقه الإنسانية ، والتي هي في الأصل حقوق مجتمعية مدنية تنبع من فضائل أخلاقية ومعنوية متفق عليها شرعاً و قانوناً. (25)

إن حقوق الإنسان في كل زمان ومكان تحتاج إلى البناة والحماة، بقدر ما هي في حاجة إلى المؤسسات الدولية والحكومية الرسمية، والتي تكون الديمقراطية الجزء الأهم فيها، وبقدر ما هي في حاجة أعم وأشمل ـ كذلك ـ إلى الضمائر المناضلة من خلال فعاليات المنظمات والجمعيات الإنسانية في سبيل أن يكون الضمير المجتمعي هو المرجع والسند لحماية هذه الحقوق وترسيخ قيمها وتعميم فضائلها . (26)

ذلك أن مدونة حقوق الإنسان تستقي معناها وتستمد شرعيتها القانونية / الدستورية من الضمير المجتمعي الإنساني، وهذا يعني كونها مدنية بالطبع ، أي أن حقوق الإنسان تستند في معناها ودلالتها إلى المجتمع المدني ذاته ، الممثل من خلال المؤسسات الرسمية وغير الرسمية في آن واحد . ومن هذا معنى تبرز أهمية الدور الترشيدي الذي يضطلع به الضمير المجتمعي المدني لصون حقوق الإنسان وكرامته، فهناك إذن شراكة ضمنية فاعلة ومتفاعلة بين مختلف مؤسسات المجتمع من أجل إنجاح المشروع الحقوقي الإنساني على كافة الأصعدة الفكرية والأخلاقية والمعنوية . وهذه الشراكة هي المعبرة أصدق تعبير عن مسؤولية كل الأطراف المدعوة إلى تجذير مفهوم الموطنة على المستويين القانوني والضميري . إنها مسؤولية أخلاقية ومعنوية في المقام الأول . وهي تستحق أن يكرس لها أخيار المفكرين ونبهاء المثقفين ونزهاء المناضلين المزيد من جهودهم النبيلة إذ هم قدوة الإنسانية وضميرها الحي على الدوام . (27)

. خاتمة :

لقد حاولنا من خلال هذه الإطلالة الإشارة إلى دور المجتمع المدني في ترقية حقوق الإنسان والديمقراطية موضحين ذلك في الإجابة على الإشكال المطروح في المقدمة ومشيرين بصورة جلية لصعوبة التحدث عن فصل المجتمع المدني من المجتمع السياسي ومؤكدين أيضا أن الإنسان مدني بطبعه ولم يولد متسلطا أو « ديكتاتورا » .

وإن الأنظمة السياسية الحديثة محتاجة إلى مجتمع مدني فعال وديناميكي ، هذا الأخير الذي سوف لن تكون الديمقراطية وحقوق الإنسان بمعزل عنه ، بل هما اللذان سيحافظان على اتزانه وعدم السماح له بالنشاط خارج الشرعية .

وما يمكن أن نخلص له أخيراً هو أن الديمقراطية وحقوق الإنسان هما العجلتان اللتان تسير بهما القاطرة المتمثلة في المجتمع المدني .

. الهوامش :

01- أحمد خروع، دولة القانون في العالم العربي الإسلامي، د.م.ج، الجزائر، 2004،ص89=91.

02- سعيد سالم جويلي، المنظمات الدولية الغير حكومية في النظام القانوني الدولي، دار النهضة العربية، مصر، 2003، ص10.

03- أحمد العيساوي، «المجتمع المدني بين الدولة والمجتمع»، المجتمع المدني ودوره في التنمية، صادر عن الرابطة الولائية للفكر والإبداع، الوادي، الجزائر،2005، ص47.

04- الطاهر خويضر، «البرلمان والمجتمع المدني » مجلة الفكر البرلماني، العدد الرابع الصادرة عن مجلس الأمة، الجزائر،2003،ص72.

05- نقلاً عن:د.عزمي بشارة، المجتمع المدني دراسة نقدية، ط2، مركز دراسات الوحدة العربية،لبنان،2000، ص26.

06- عبد الله أبو هيف ، «الحرية والمجتمع المدني والعولمة»، مجلة الشؤون العربية، العدد122،جامعة الدول العربية، 2005، ص130.

07- حسين بورادة، الإصلاحات السياسية في الجزائر، 1996، ص93.

08- محمد مجذوب، الوحدة والديمقراطية في الوطن العربي، ط1 ،بيروت،1980،ص49.

09- المرجع نفسه، ص48.

10- برهان غليون، بيان من أجل الديمقراطية، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، الجزائر،1990،ص44.

11- عابد الجابري، «إشكالية الديمقراطية والمجتمع المدني في الوطن العربي»، مجلة المستقبل العربي، الصادرة عند مركز الدراسات الوحدة العربية، لبنان، العدد167، 1993، ص01.

12- أحمد الرشيدي، عدنان السيد حسين، حقوق الإنسان في الوطن العربي، ط1، دار الفكر، دمشق، سوريا، 2002، ص112-113.
13- هاري شات، الديمقراطية الجديدة بدائل نظام عالمي جديد، ط1، لبنان، 2003، ص216.
14- عابد الجابري، الديمقراطية وحقوق الإنسان، لبنان، 1997، ص136.
15- سليمان بن عبد الرحمان العقيل، حقوق الإنسان في الإسلام، ط2، السعودية، 1997، ص15-16.
16- المرجع نفسه، ص17.
17- عبد الناصر أبو زيد الهلالي، حقوق الإنسان في مصر، دار النهضة العربية، مصر، 2006، ص12.
18- الطاهر بن خرف الله، محاضرات في الحريات العامة وحقوق الإنسان، ط2، مطبعة الكاهنة، الجزائر، 2002، ص22.
19- أحمد الرشيدي، عدنان السيد، المرجع نفسه، ص21.
20- نفس المكان.
21- عمر صدوق، دراسة في مصادر حقوق الإنسان، د.م.ج، الجزائر، 1995، ص39.
22- أحمد الرشيدي، حقوق الإنسان، دار الشروق الدولية، مصر، 2005، ص35.
23- حليلو نبيل، سونيا العيدي، « المجتمع المدني وإستراتيجية التنمية المحلية» ، المجتمع المدني ودوره في التنمية ، المرجع السابق، ص128-129.
24- محمد الغيلاني، المجتمع المدني، لبنان، 2004 ، ص346-347.
25- عبد الوهاب بوحديبة «حقوق الإنسان و المجتمع المدني » ، تونس و حقوق الإنسان ، الصادرة عن الهيئة العليا لحقوق الإنسان والحريات الآساسية . مركز النشر الجامعي ، تونس . 2000 ص 52
26- المرجع نفسه ،ص 53 .(بتصرف)
27- المرجع نفسه ، ص 53-54 .